



دليل عملي
حول مبادئ وتقنيات اعداد معلومات المجتمع المدني
الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل

دجنبر 2018

الدليل:

تم انجاز هذا الدليل من طرف مؤسسة فريديش ابرت-مكتب المغرب، في اطار مشروع «تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني حول الية الاستعراض الدوري الشامل»، ماي-دجنبر 2018

إعداد:	
taik.anis91@gmail.com	أنيس التايك
Anassezzaoui@gmail.com	أنس الزاوي
jihad.fatchati@gmail.com	جهاد فتشاطي
fatima.lamouharire2013@gmail.com	فاطمة لمحرر
تنسيق:	
amina@fes.org.ma	امنة بوغالي، منسقة البرامج، مؤسسة فريديش ابرت

تنويه: هذا الدليل يوزع بشكل مجاني وليس موجها للبيع للعموم
الإخراج الفني: مؤسسة فريديش ابرت

طباعة: L'imprimeur

Tél : +212 5 37 83 30 30

E-mail : limprimeur2011@gmail.com

رقم الإيداع القانوني : 2018MO5510

978-9920-36-786-8 : ISBN

قائمة المحتويات

- تقديم عام
- السياق العام لنظام حماية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة
- I. الية الاستعراض الدوري الشامل
 - 1 تعريف الآلية وسياق نشأتها
 - 2 المعايير المرجعة التي تستند إليها آلية الاستعراض الدوري الشامل
 - 3 الهدف من عملية الاستعراض الدوري الشامل
 - 4 طريقة عمل الآلية
 - 5 دورات الاستعراض الدوري الشامل
 - 6 الوثائق التي تُشكل أساس الاستعراض
 - 7 نتائج الاستعراض الدوري الشامل
 - 8 تعاريف ومصطلحات خاصة بالاستعراض الدوري الشامل
 - II. إسهام المجتمع المدني في آلية الاستعراض الدوري الشامل
 - 1 اعداد للمعلومات الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل
 - 2 التحضير لجلسة الاستعراض الدوري الشامل
 - 3 المشاركة في جلسة الاستعراض الدوري الشامل
 - 4 المشاركة في جلسة اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل
 - III. تقنيات ترافع المجتمع المدني في إطار الاستعراض الدوري الشامل
 - 1 قبل الاستعراض الدوري الشامل
 - 2 بعد جلسة الاستعراض
 - 3 بعد اعتماد التقرير النهائي للاستعراض الدوري الشامل
 - IV. معلومات مفيدة
 1. وثائق وقرارات تهم الاستعراض الدوري الشامل
 2. روابط تهم الاستعراض الدوري الشامل
 3. مراجع

• تقديم عام

اكتسبت آلية الاستعراض الدوري الشامل أهمية كبيرة، بالمقارنة مع الآليات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان الأخرى، وقد تعززت أهميتها بفضل عدد من العوامل، أهمها أنها آلية شاملة، تُستعرض من خلالها جميع الموضوعات ذات الصلة بحقوق الإنسان، على خلاف الآليات الأخرى التي تقتصر على رصد ودراسة موضوعات معينة، الأمر الذي جعل الحكومات تهتم بالإعداد لهذه الآلية بصورة أكبر، من ناحية، ومن ناحية ثانية جعل منظمات المجتمع المدني بجميع توجهاتها ومجالات عملها، معنية بصورة مباشرة بآلية الاستعراض الدوري الشامل، لكونها آلية تشمل جميع مجالات حقوق الإنسان.

ورغم هذا الاهتمام المتزايد بالآلية يُلاحظ أن المنظمات غير الحكومية في كثير من البلدان مازالت بحاجة ماسة لتعزيز قدراتها، في مجال التفاعل مع هذه الآلية، وبخاصة في مجال تقنيات ومبادئ إعداد معلومات المجتمع المدني الموجهة للآلية، من ناحية أولى، وفي مجال متابعة ورصد تنفيذ التوصيات من ناحية ثانية.

وفي هذا السياق، أطلقت مؤسسة فريدريش إيبيرت - المغرب، مشروع تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على المستوى الوطني في مجال التفاعل مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، في افق اعداد هذا الدليل العملي، وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين ماي وديجنير 2018

• أهمية المشروع:

يجد المشروع أهميته انطلاقا من عاملين أساسيين:

العامل الأول: أهمية آلية الاستعراض الدوري الشامل في احترام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع دول العالم، وفي معالجة أنماط الانتهاكات التي قد يثيرها استعراض تقارير البلدان أمام الآلية.

العامل الثاني: الدور المهم للمنظمات غير الحكومية والمتمثل في عدد من الأوجه:

- تقديم صورة واقعية عن حالة حقوق الإنسان من خلال المعلومات التي تقدمها هذه المنظمات ؛
- تقديم مقترحات ومشاريع توصيات تُمكن من معالجة مكامن الخلل على مستوى حقوق الانسان في الدولة؛
- متابعة التوصيات وتقديم معلومات بشأن تنفيذها في الجولة الرابعة لآلية الاستعراض الدوري الشامل.

• أهداف المشروع:

الأهداف العامة:

- تمكين المشاركين في المشروع من الإلمام بالمعلومات المتعلقة بآلية الاستعراض الدوري الشامل؛
- الإلمام بالمبادئ التوجيهية الخاصة بإعداد معلومات موجهة للآلية؛
- التمكن من تقنيات متابعة التوصيات؛
- فتح نقاش معمق وواسع حول دور المنظمات غير الحكومية في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وكيفية تطوير هذا الدور؛

الأهداف الخاصة:

- تمكين المشاركين من مهارات إعداد المعلومات الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل؛
- اكتساب مهارات التشبيك وإعداد معلومات بواسطة تحالفات من المنظمات غير الحكومية؛
- مهارات التعامل مع التوصيات، سواء من خلال تتبع تنفيذها أو من خلال تقديم معلومات عنها في الجولة الرابعة؛
- إعداد دليل عملي حول المبادئ التوجيهية والتقنيات المتعلقة بمعلومات المجتمع المدني الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل.

• أنشطة المشروع:

1. تنظيم ورشة تكوينية لفائدة فاعلات وفاعلين في المجتمع المدني من 05 الى 08 ماي 2018 بالرباط؛
2. إعداد دليل عملي حول « مبادئ وتقنيات إعداد معلومات المجتمع المدني الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل»، من الفترة الممتدة بين يوليو وأكتوبر 2018؛
3. تنظيم لقاء تقديم الدليل بتاريخ 08 دجنبر 2018 بالرباط، تزامنا مع الذكرى السبعين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الانسان.

• السياق العام لنظام حماية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة:

ينقسم نظام حماية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، إلى قسمين رئيسيين، هما الآليات التعاقدية والآليات غير التعاقدية:

• الآليات التعاقدية:

هي الآليات المنشأة بموجب المعاهدات الأساسية¹، ومهمة هذه الآليات التعاقدية هي رصد ممارسة الدول للالتزامات الملقاة على عاتقها بموجب مصادقتها على المعاهدات الأساسية، كلها أو بعضها.

وبهذا المعنى فالآليات التعاقدية لا تكون مُلزِمة إلا للدول التي صادقت على المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان، ويكون إلزامها لهذه الدول محددا بحالة مصادقة الدولة على المعاهدة، أي أنه لا يُمكن أن تترتب أية التزامات على دول لم تصادق على أي من هذه المعاهدات، كما أن الدول التي تُصادق على المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان تكون ملتزمة بالتفاعل مع هذه الآليات، وفقاً لحالة مصادقتها².

ويتمثل تفاعل الدول مع الآليات التعاقدية في وجوه عديدة مثل:

• تقديمها بتقارير دورية، تحدد آجالها المعاهدات في أغلب الحالات، أو اللجنة المعنية برصد تنفيذ المعاهدة في حالاتٍ أخرى، ويترتب على تقدم الدول بهذه التقارير التزام بالحضور والتفاعل مع اللجنة أثناء مناقشة تقريرها الدوري، والتزامٌ بإعمال التوصيات الصادرة إليها من الخبراء أعضاء اللجان التعاقدية، ولا يكون للدولة فيما يتعلق بتوصيات اللجان التعاقدية، حق في التحفظ على التوصيات، كلها أو بعضها.

• قبول الدولة للتوصيات التي تصدر إليها بمناسبة الشكاوى الفردية³، في الحالات التي تكون قد أعلنت فيها عن موافقتها باختصاص اللجان في تلقي شكاوى الأفراد الخاضعين لولايتها القضائية، تظلماً من قرارات أو من ممارسات مثلت انتهاكاً لحق من حقوقهم، بعد استنفادهم لجميع سبل الطعن الوطنية، وعلى الدولة الالتزام بالتفاعل مع إجراءات اللجان التي تختص بإجراء التحقيقات، في الحالات التي تكون الدولة قد قبلت فيها بهذا الاختصاص، كما عليها الالتزام بالتفاعل مع إجراءات بعض اللجان في حالات البلاغات بين الدول، حال قبولها بهذا الإجراء.

• قبول الدولة للتعليقات العامة التي تصدر عن هذه اللجان، كمعايير مكملة للمعاهدة أحياناً، أو مفسرة لها في أحيانٍ أخرى.

¹ مصطلح المعاهدات الأساسية يُطلق على 10 معاهدات دولية تتمثل في الاتفاقيات الدولية التسع بالإضافة إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب والخاص بالوقاية من التعذيب، والسبب في تسميتها بالمعاهدات الأساسية هي أنها أنشأت آليات للحماية سُميت بالآليات التعاقدية.

² ليس ملزماً للدول أن تصادق على جميع المعاهدات، فالدولة تستطيع أن تصادق على معاهدات محددة، وبالتالي لا تكون ملتزمة بالتفاعل إلا أمام أليات رصد هذه المعاهدات التي صادقت عليها، دون غيرها من الآليات التعاقدية، كما بإمكان الدولة أن تُصادق مع التحفظ على بعض أحكام المعاهدات، في حدود ما تجيزه المعاهدة، وأحكام القانون الدولي العام، وبالتالي لا تترتب عليها أية التزام فيما يتعلق بإعمال الأحكام التي أصدرت تحفظات بشأنها.

³ يتم التعبير عن قبول الدولة لاختصاص اللجان بالشكاوى الفردية إما بالمصادقة على بروتوكولات الشكاوى الفردية الملحقة بخمسة معاهدات أو بإعلانها عن قبول المواد الخاصة بالشكاوى الفردية والواردة بأربعة معاهدات أخرى.

• الآليات غير التعاقدية:

إذا كانت الآليات التعاقدية تجد أساسها القانوني في المعاهدات الأساسية، فإن الأساس القانوني للآليات غير التعاقدية هو ميثاق الأمم المتحدة. وهي، بهذه الصفة، ملزمة لجميع دول العالم، بحكم عضويتها في الأمم المتحدة، وبالتالي بحكم التزامها بميثاق الأمم المتحدة. وقد شهدت الآليات غير التعاقدية تطوراً كبيراً بعد استبدال لجنة حقوق الإنسان بمجلس حقوق الإنسان، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 251/60 لسنة 2006، وهو تغيير عميق شمل استبدال الجهاز الرئيسي المشرف على اللجنة وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي (EcoSoc)، بالجمعية العامة للأمم المتحدة، بوصفها الجهاز المشرف حالياً على مجلس حقوق الإنسان. وبمعنى آخر فإن المجلس جعل من الناحية المؤسسية في وضع أعلى من اللجنة السابقة.

وإذا كانت الآليات التعاقدية تقوم بدورها في تتبع مدى احترام الدول الأطراف للحقوق الواردة في المعاهدات، فإن الآليات غير التعاقدية التي يشرف عليها مجلس حقوق الإنسان، تقوم بدور أوسع يتمثل في مراقبة وتتبع مدى احترام حقوق الانسان بالنسبة لكل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وبموجب قرار الجمعية العامة رقم 251/60 تم إحداث آلية غير تعاقدية جديدة، ويتعلق الأمر بآلية الاستعراض الدوري الشامل، بالإضافة إلى تطوير آليتين أخريين هما: الإجراءات الخاصة التي طُورت من الحالة التي كانت عليها في ظل القرار السابق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي هو القرار رقم 1235، وآلية الشكاوى السرية، كتطوير لقرار سابق أصدره المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت الرقم 1503.

وفي هذا الدليل سنتناول بالشرح آلية الاستعراض الدوري الشامل.

1. آلية الاستعراض الدوري الشامل

1. تعريف الآلية وسياق نشأتها:

أنشئت آلية الاستعراض الدوري الشامل بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 251/60⁴، كآلية جديدة تُضاف إلى الآليات غير التعاقدية الأخرى، تحت إشراف مجلس حقوق الإنسان، وقد نص القرار على أهمية استناد الاستعراض الدوري الشامل على معلومات موضوعية وموثوق بها، بهدف التحقق من وفاء كل دولة بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان على نحو يكفل شمولية التطبيق والمساواة في المعاملة بين جميع الدول. ويتخذ هذا الاستعراض شكل آلية تعاون تستند إلى حوار تفاعلي يشارك فيه البلد المعني مشاركة كاملة مع مراعاة احتياجاته في مجال بناء القدرات، وتُكْمِل هذه الآلية عمل الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات ولا تكرر عملها» الفقرة 5 (هـ)⁵.

وفي سنة 2007 أصدر مجلس حقوق الإنسان القرار 5/1، أو ما سُمي بقرار بناء مؤسسات المجلس، وقد اشتمل هذا القرار على بنود عمل المجلس العشرة، فضلاً عن تحديده لأسس الاستعراض ومبادئه وأهدافه، وفي وقتٍ لاحق أصدر مجلس حقوق الإنسان قراراتٍ لتبيان أساليب ومنهجية عمل الآلية⁶.

وتخضع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للمراجعة الدورية الشاملة لحالة حقوق الإنسان فيها، بشكلٍ دوري كل أربع سنوات ونصف، مما يتيح لهذه الدول تقديم معلومات، بشكلٍ دوري، عن الجهود والتطورات والتقدم الذي أحرزته في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن تقديم معلومات حول الصعوبات والعوائق التي تواجهها.

2. المعايير المرجعة التي تستند إليها آلية الاستعراض الدوري الشامل:

إذا كانت الآليات التعاقدية، تعتمد في مناقشتها لتقارير البلدان على معايير مرجعية تتمثل في المعاهدة محل التقرير الخاضع للمناقشة، فإن آلية الاستعراض الدوري الشامل تستند في مراجعتها لحالة حقوق الإنسان في الدولة المعنية على طيف واسع من الصكوك الدولية، على النحو التالي:

⁴ انظر الفقرة 5 «هـ» من القرار رقم 251/60 المؤرخ في 15 مارس 2016، رقم الوثيقة A/RES/60/251.

⁵ نفسه

⁶ انظر قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 21/16، المؤرخ في 12 أبريل 2011 والقرار رقم 17/119 المؤرخ في 19 يوليو

سنة 2011.

ميثاق الأمم المتحدة

الإعلان العالمي لحقوق الانسان

المواثيق الدولية التي صادقت عليها أو انضمت إليها الدولة، بما فيها معاهدات حقوق الإنسان واتفاقيات منظمة العمل الدولية واتفاقية تحديد وضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وغيرها من المعاهدات الدولية الأخرى.

التعهدات والالتزامات الطوعية التي تقدمت بها الدول.

اتفاقيات القانون الدولي الإنساني في حالات انطباقها.

فضلاً عن هذه الوثائق المرجعية، فإن آلية الاستعراض الدوري الشامل لدى فحصها لحالة حقوق الإنسان في دولة من الدول، للتعرف على مدى التزامها واحترامها لتعهداتها، فإنها تنطلق من مبادئ العالمية والموضوعية وعدم الانتقائية، بالإضافة إلى مبدئي الحوار الحقيقي والتعاون بين الدول، بغية تعزيز قدرات الدول الأعضاء فيما يتعلق باحترامها وإعمالها لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

ويتربط على هذه المبادئ أن الآلية عليها واجب ضمان التغطية الشاملة، والمعاملة المتساوية لكل الدول، انطلاقاً من كون الاستعراض الدوري الشامل آلية للحوار والتفاعل بين الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة، بالصورة التي تُمكن دولة عضو من تقديم ملاحظات أو اقتراحات لدولة أخرى.

ورغم كونها آلية حكومية تتيح التفاعل المباشر للدول فيما بينها، إلا أنها تعتمد بشكل كبير على المعلومات المُقدمة من المؤسسات الوطنية ومن المنظمات غير الحكومية. على النحو الذي سنبيّنه في الفقرات التالية.

3.الهدف من عملية الاستعراض الدوري الشامل:

يتمثل الهدف الرئيسي للاستعراض الدوري الشامل في التصدي لانتهاكات حقوق الانسان في جميع انحاء العالم، بغض النظر عن مصادقة أو انضمام الدول الأعضاء الى الاتفاقيات أو البروتوكولات ذات الصلة بحقوق الإنسان، وذلك عبر تشجيع الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الانسان.

وليس من أهداف الآلية تبيان جوانب الضعف فقط، بل إن الهدف من قيامها بالمراجعة الدورية لحالة حقوق الإنسان، هو الوقوف على التجارب الإيجابية وعلى الجهود والتطورات التي تصب في تعزيز حماية حقوق الإنسان والثناء عليها، بذات القدر الذي تتوقف فيه عند التحديات والعوائق التي تعيق تمتع الأشخاص بحقوق الإنسان، في الدولة المعنية. وتسعى الآلية لمساعدة الدول في التغلب على الصعوبات والعوائق التي تواجهها في مجال حقوق الإنسان، من خلال تقديم التوصيات وتقاسم التجارب والممارسات المثلى.

4.طريقة عمل الآلية:

- يعتمد الاستعراض الدوري الشامل على إشراك كل الدول في مراجعة الدولة موضوع الاستعراض، حيث ان هذا النوع من المراقبة يسمى باستعراض النظراء أو الأقران، (Contrôle par les pairs).
- يشارك في عملية الاستعراض جميع الدول الأعضاء، بالإضافة إلى الدول الحاصلة على صفة مراقب في الأمم المتحدة⁷، تحت إشراف الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الذي يتكون من 47 دولة، هي الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان.

⁷ انظر الفقرة 18 «باء» من قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 5/1.

• قبل انطلاق استعراض الدولة موضوع المراجعة الدورية، يُشكل مجلس حقوق الإنسان - عن طريق القرعة - فريقاً مكوناً من ثلاث دول يُسمى بالترويكا⁸ (Troika)، وتسهل الترويكا مهمة تدبير الاستعراض من خلال إعداد التقارير للفريق العامل بمساعدة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، كما تشارك الترويكا في جلسة الاستعراض وتتواجد في المنصة الرئيسية الى جانب وفد الدولة موضوع الاستعراض والرئيس مسير الجلسة ونائبه. ويجرى الاستعراض على مرحلتين هما: مرحلة الحوار التفاعلي ومرحلة اعتماد النتائج النهائية.

• مرحلة الحوار التفاعلي:

يعتمد على مراجعة الدولة موضوع الاستعراض والدول الأخرى في مدة 3 ساعات و30 دقيقة حيث يمكن لأي دولة عضو في الأمم المتحدة أو دولة حاصلة على صفة المراقب طرح الأسئلة والتعليقات او تقديم التوصيات الى الدولة موضوع الاستعراض. وتقوم الترويكا بتجميع الأسئلة وكل ما يدور في الحوار ضمناً لسلسلة وانتظام التفاعل.

ويكون للدولة محل الاستعراض 70 دقيقة، يُمكنها أن توزعها على ثلاثة أجزاء:

- o الكلمة الافتتاحية
- o التعليق على المداخلات،
- o التعليق الختامي على الملاحظات التي توجه لها من طرف الدول أثناء جلسة الاستعراض.

ويقسم الوقت المتبقي على مداخلات أعضاء الفريق العامل ومداخلات الدول الأخرى المشتركة في عملية الاستعراض، ويتم ترتيب الدول المتدخلة حسب الترتيب الأبجدي باللغة الانجليزية. خلال المناقشة، يتم تقديم التوصيات. ويمكن للدولة موضوع الاستعراض أن تتفاعل مع التوصيات سواء ب:

- o قبول التوصية
- o أخذ التوصية بعين الاعتبار
- o تسجيل التوصية

وبمساعدة من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان يتم تجميع هذه المعلومات وكل ما يدور في الحوار من تفاعل وتوصيات وردود الدولة موضوع الاستعراض والقائمة الكاملة للتوصيات المقدمة من طرف الدول. ويتم اعتماد التقرير خلال جلسة الفريق العامل المعني بالاستعراض.

⁸ يجوز للدولة أن تطلب مقرأً واحداً من مجموعتها الإقليمية، كما يجوز لها طلب استبعاد أحد المقررين مرة واحدة، انظر/ي الفقرة 19 من قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 5/1 لسنة 2007.

• مرحلة اعتماد النتائج النهائية

بمجرد اعتماد تقرير الفريق العامل، على الدولة موضوع الاستعراض أن تحدد موقفها من جميع التوصيات الواردة قبل اعتماد النتائج في جلسة عامة. ويمكن لأصحاب المصلحة والمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان أن يشاركوا في الجلسة العامة لاعتماد النتائج التي تُعقد في أول دورة من الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان، حيث تخصص ساعة واحدة لاعتماد النتائج تُقسم على النحو التالي:

o 20 دقيقة للدولة موضوع الاستعراض للإجابة على الأسئلة التي لم يتم تناولها بشكل كاف في الحوار التفاعلي؛

o 20 دقيقة للدول الأعضاء والمراقبين للتعبير عن آرائهم بشأن الوثيقة النهائية؛

o 20 دقيقة للمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لإبداء ملاحظات عامة.

5. دورات الاستعراض الدوري الشامل:

يتم استعراض جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مرة كل أربع سنوات ونصف ويطلق عليه اسم دورة (cycle)، حيث يتم استعراض 48 دولة في كل سنة. ويكون استعراض الدول الأعضاء في مجلس حقوق الانسان البالغ عددها 47 أثناء فترة عضويتها. يعقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل ثلاث دورات⁹ في السنة تُراجع فيها حالة حقوق الإنسان بالنسبة ل 16 دولة، وتختلف دورات الاستعراض الدوري الشامل عن دورات مجلس حقوق الإنسان العادية¹⁰.

وقد استكملت الآلية
جولتين من المراجعة شملت جميع دول العالم:
الأولى انطلقت في الفترة من 2008 إلى 2011،
والجولة الثانية من 2012 إلى 2016، بينما بدأت
الجولة الثالثة في سنة 2017، وقد خضع المغرب
للجولات الثلاث التي أجرتها الآلية حتى الآن.

⁹ بلغت دورات الاستعراض الدوري الشامل، حتى نوفمبر 2018، 31 دورة
¹⁰ بلغت الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان، حتى سبتمبر 2018، 39 دورة

6. الوثائق التي تُشكل أساس الاستعراض:

تستند آلية الاستعراض الدوري الشامل في مراجعتها لسجلات الدول في مجال حقوق الإنسان إلى ثلاث وثائق أساسية هي:

- 1- المعلومات التي تقدمها الدولة المعنية والتي قد تتخذ شكل تقرير وطني، لا يتجاوز العشرين صفحة -وفقاً للمبادئ التوجيهية- لضمان المساواة في التعامل بين جميع الدول ومراعاة لعدم إثقال كاهل الآلية¹¹. ويمكن للدولة أن تتقدم بردود خطية على الأسئلة التي تثيرها الدول الأخرى – قبل جلسة الاستعراض - بخصوص تقرير الدولة الخاضعة للاستعراض، كما يجوز للدولة أن تتقدم عند افتتاح جلسة الاستعراض بمعلومات جديدة لم يكن قد شملها التقرير، أو بردود شفوية تكميلية بشأن معلومات لم توردها في ردها على الأسئلة الخطية التي تثيرها الدول الأخرى.
- 2- تجميع معلومات هيئات وآليات الأمم المتحدة: وهي وثيقة، في حدود 10 صفحات، تعدها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فيها تجميع لعدد من التوصيات والملاحظات التي أثارها هيئات وآليات الأمم المتحدة الأخرى بشأن الدولة موضوع الاستعراض.
- 3- تجميع معلومات أصحاب المصلحة الآخرين: هو تقرير تعده مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تجمع فيها المعلومات الواردة من المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ومن المجتمع المدني، ويكون في حدود 10 صفحات.

يجب أن يكون التقرير الوطني والملخصات التي تقدمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان جاهزة قبل 6 أسابيع من استعراض الدولة أمام الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لضمان توزيع الوثائق في آن واحد باللغات الست الرسمية للأمم المتحدة¹².

7. نتائج الاستعراض الدوري الشامل:

في مدة لا تتجاوز 48 ساعة بعد انتهاء جلسة استعراض الدولة أمام الآلية، يتعين على الفريق العامل أن يخصص 30 دقيقة لتمكين الدولة من التعليق المبدئي على التوصيات التي قُدمت لها، مع الاحتفاظ بحقها في رفض أو قبول التوصيات، وتدرج جميع التوصيات المقبولة والمرفوضة في التقرير. ويُعتمد تقرير النتائج بعد ذلك في جلسة عامة من جلسات مجلس حقوق الإنسان العادية، وفي جلسة الاعتماد هذه يخصص وقت للدول الأخرى للإعراب عن آرائها بخصوص النتائج. ولأصحاب المصلحة المعنيين بما فهمهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الحق في الإدلاء بتعليقات عامة خلال هذه الجلسة.

¹¹ تشجع الدول على اعداد التقرير الوطني من خلال اشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين من خلال عملية تشاورية واسعة على المستوى الوطني

¹² قرار الجمعية العامة 53/208 بتاريخ 14 يناير 1999.

- استعراض حالة حقوق الإنسان في دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أمام الدول الأخرى تحت اشراف الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.
- على اساس 3 تقارير(تقرير الدولة، تجميع معلومات هيئات ووكالات الامم المتحدة، تجميع معلومات اصحاب المصلحة)

استعراض

- كل 4 سنوات ونصف

دوري

- كل الدول
- كل الحقوق

شامل



8. تعاريف ومصطلحات خاصة بالاستعراض الدوري الشامل:

<p>وهو عملية مراجعة حالة حقوق الإنسان في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ويهدف إلى حث الدول وتشجيعها على الوفاء بالتزاماتها تجاه حقوق الإنسان. ويتم الاستعراض في جلسة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وتستغرق عملية الاستعراض ثلاث ساعات ونصف، تُطرح فيها أسئلة وتقدم خلالها تعليقات وتوصيات بشأن حقوق الإنسان في الدولة قيد الاستعراض،</p>	<p>الاستعراض</p>
<p>هي المعايير والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، وعلى رأسها ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدات التي تكون الدولة طرفاً فيها، والتعهدات والالتزامات الطوعية التي تعهدت بها الدولة، والقانون الدولي الإنساني حينما يكون منطبقاً.</p>	<p>أساس الاستعراض</p>
<p>يضم جدول أعمال مجلس حقوق الإنسان في مجمله 10 بنود، ويخصّص البند 6 من جدول أعمال المجلس للاستعراض الدوري الشامل، وفي إطار هذا البند يتم اعتماد التقرير النهائي للفريق العامل لكل دولة خضعت للمراجعة أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل.</p>	<p>البند 6</p>
<p>هو تقرير يضم كل مداولات الاستعراض، بما في ذلك موجزاً للأسئلة والتعليقات التي قدمتها الدول الموصية، فضلاً عن لائحة بجميع التوصيات المقدمة إلى الدولة قيد الاستعراض، وتساعد اللجنة الثلاثية «الترويكا» في صياغة هذا التقرير.</p>	<p>تقرير الفريق العامل</p>
<p>هو تقرير تعدده الدولة موضوع الاستعراض تقديم نظرة مكتملة ومحينة حول حالة حقوق الإنسان في لديها، وينبغي أن يتضمن هذا التقرير معطيات عن تنفيذ التوصيات السابقة، ويمكن أن يكون تقرير الدولة حكومياً (تعدده المؤسسات الحكومية)، كما يمكن أن يكون تقريراً وطنياً (يتم إشراك المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية في إعداده).</p>	<p>تقرير الدولة</p>
<p>هي اقتراحات مُقدمة إلى الدولة قيد الاستعراض من طرف دول أخرى توصيها بكيفية معالجة أو تحسين حالة من حالات حقوق الإنسان لديها.</p>	<p>التوصية</p>


الرد على التوصية	للدول موضوع الاستعراض الحق في الرد على التوصيات سواء بالقبول أو بالرفض.
التعهدات او الالتزامات الطوعية	هي الالتزامات التي تعهدت بها الدولة في سياق الاستعراض الدوري الشامل للقيام بعمل محدد.
الحوار التفاعلي	هو المناقشة التي تجري بين الدولة قيد الاستعراض والدول الأخرى خلال جلسة استعراض الفريق العامل لحالة حقوق الإنسان في البلد الخاضع للآلية،
المناقشة العامة	هي مناقشة تجري في مجلس حقوق الإنسان في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال، ويأتي الاستعراض الدوري الشامل في البند السادس من جدول الأعمال. غير أن جولات الاستعراض الدوري الشامل تُجرى في سياق دوراتٍ مستقلة عن الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان،
اعتماد التقرير	ويقصد به اعتماد التقرير الذي يضم نتائج وتوصيات الاستعراض ويكون في إحدى دورات المجلس العادية، تحت البند السادس من جدول أعماله. يتضمن التقرير قائمة التوصيات التي وردت خلال الاستعراض، ويقدم للدولة المعنية في فترة أقصاها 48 ساعة بعد انتهاء الجلسة، ويعتمد بضعة أيام، بعد انعقاد دورة الفريق العامل، ويتعين اعتماد الصيغة النهائية لتقرير الفريق العامل من قبل مجلس حقوق الإنسان بعد ثلاثة إلى أربعة أشهر تقريبا.
الدورة	هي دورة الفريق العامل للاستعراض الدوري الشامل التي تشمل استعراض 16 دولة، ويعقد الفريق العامل ثلاث دورات في السنة.
الجولة	هي الوقت الفاصل بين الاستعراض والاستعراض الموالي للدولة قيد الاستعراض، والمدة الحالية لدورية جولات الاستعراض الدوري الشامل هي أربع سنوات ونصف.
الدولة العضو	هناك 193 دولة عضو في الأمم المتحدة، وتخضع كل دولة من هذه الدول لعملية الاستعراض الدوري الشامل
الدولة قيد او موضوع الاستعراض	هي دولة عضو في الأمم المتحدة يتم استعراض سجلها في حقوق الإنسان في دورة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل.
الفريق العامل	يتكون الفريق العامل من 47 عضو، يمثلون الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان.

<p>هو فريق مكون من ثلاثة دول من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان يتم اختيارهم عن طريق القرعة، تعمل على مساعدة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لدولة ما، وتتمحور ادوار الترويكا في تلقي جميع الأسئلة المكتوبة و/أو القضايا التي يثرها الفريق العامل وإرسالها إلى الدولة قيد الاستعراض؛ والمساعدة في إعداد تقرير الفريق العامل بمساعدة من المفوضية السامية والدولة قيد الاستعراض.</p>	<p>الترويكا</p>
<p>هو تلخيص تعدد مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للمعلومات والملاحظات والتوصيات التي تقدمها هيئات ووكالات وآليات الأمم المتحدة الأخرى بخصوص الدولة الخاضعة للاستعراض، وتعد المفوضية تقريراً بهذه المعلومات مخصصاً لاستعراض الدولة.</p>	<p>تجميع معلومات الأمم المتحدة</p>
<p>هو تقرير تعدد مفوضية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، تعمل من خلاله على تجميع أهم المعلومات الواردة من جمعيات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان.</p>	<p>تجميع معلومات أصحاب المصلحة</p>
<p>هي منظمات غير حكومية، وقد تكون أيضاً منظمات غير ربحية، تعمل على مجموعة واسعة من القضايا، ويشمل مصطلح المجتمع المدني مجموعة واسعة من المنظمات.</p>	<p>منظمات المجتمع المدني</p>
<p>يقصد بهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني سواء كانت وطنية أو دولية.</p>	<p>أصحاب المصلحة</p>
<p>هي مؤسسة تنشأ بموجب نص دستوري أو بموجب قانون يحدد اختصاصاتها وطريقة تعيين أعضائها ويحدد مواردها بوضوح، ووفقاً لمبادئ باريس يتعين أن تكون المؤسسات الوطنية مستقلة عن السلطة التنفيذية، وأن يكون فيها تعدد، بحيث تشمل جميع الأديان والمذاهب والتوجهات السياسية والفلسفية وغيرها، وأن تكون لها موارد مالية كافية، وتصنف المؤسسات الوطنية وفقاً لهذه الجهات الثلاثة « الاستقلالية، التعددية، الموارد المالية الكافية ».</p>	<p>المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان</p>
<p>هي مجموعة من المعايير الدولية التي تشكل وتوجه عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتحدد مبادئ باريس المتفق عليها دولياً دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتكوينها ووضعها ووظائفها.</p>	<p>مبادئ باريس</p>

<p>هي اللجان التي تنشأ لرصد المعاهدات الدولية الأساسية في مجال حقوق الإنسان، وعددها 10، وتتكون من خبراء يعملون بصفهم الشخصية في استقلال تام عن بلدانهم الأصلية.</p>	<p>هيئات المعاهدات</p>
<p>هو هيئة حكومية دولية فرعية تابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة، ويتمتع المجلس بصلاحيات مناقشة جميع الحالات التي تخص جميع حقوق الانسان. يعقد المجلس اجتماعاته في مكتب الأمم المتحدة بجنيف¹³ ويتألف من سبعة وأربعين (47) دولة عضواً في الأمم المتحدة وتتولى الجمعية العامة مهمة انتخاب هذه الدول، وذلك حسب التوزيع الجغرافي العادل. وقد كان المغرب عضواً في المجلس وانتهت عضويته في أواخر سنة 2016، وتستمر عضوية الدولة لثلاث سنوات قابلة للتتمديد مرة واحدة.</p>	<p>مجلس حقوق الانسان</p>
<p>هس آلية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في 12 دولة، أولتعزيز وحماية حقوق الإنسان بالنسبة لمواضيع معينة في جميع أرجاء العالم وعددها 44 موضوع. (ويمكن لهذه الأعداد ان ترتفع في المستقبل)</p>	<p>الإجراءات الخاصة</p>
<p>هي آلية لتلقي ومعالجة شكاوى من مصادر موثوقة بشأن انتهاكات ممنهجة أو واسعة النطاق التي ترتكب ضد الأفراد وجماعات الأفراد.</p>	<p>الشكاوى السرية</p>
<p>هو بث فيديو مباشر لدورات مجلس حقوق الإنسان أو الاستعراض الدوري الشامل، يتم نشر البث الشبكي على الموقع الإلكتروني للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أو على موقع الأمم المتحدة http://webtv.un.org</p>	<p>البث الشبكي</p>
<p>ويقصد بها تقديم الدعم التقني والفني للدول في مجال حقوق الإنسان.</p>	<p>المساعدة التقنية</p>
<p>انظر الخطاطة في الصفحة الموالية</p>	<p>الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة</p>

¹³ القرار 1/5 لمجلس حقوق الإنسان المؤرخ 18 يونيو 2007، بشأن إنشاء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان،

نظام حقوق الإنسان للأمم المتحدة



II. إسهام المجتمع المدني في آلية الاستعراض الدوري الشامل:

يقوم المجتمع المدني في هذا الإطار بدور هام في التعريف بالحقوق والحريات ومضمونها وسبل الانتصاف المتاحة للدفاع عنها سواء على المستوى الوطني أو الدولي والمشاركة في الدفاع عن هذه الحقوق.

إن الدور الحاسم للمجتمع المدني في الاستعراض الدوري الشامل معترف به بشكل صريح من طرف الامم المتحدة والدول الأعضاء فيها، وقد نص على ذلك القرار الذي أنشئت بموجبه هذه الآلية. ومنذ أن بدأ الاستعراض الدوري الشامل، قامت منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الانسان بالمشاركة بشكل مستمر في هذه العملية، وذلك من أجل إحداث تغيير إيجابي في حقوق الانسان في جميع أنحاء العالم، وقد ثبت أن للمجتمع المدني دورا حيويا في إنجاح الاستعراض الدوري الشامل¹⁴.

وتتجلى أهمية تقديم المجتمع المدني للمعلومات في ما يلي:

- التأثير على نتائج الاستعراض في فريق عمل الاستعراض الدوري الشامل من خلال توفير معلومات وتوصيات ذكية أي توصيات محددة وقابلة للقياس والتحقيق وذات صلة مباشرة بالإشكالية المراد معالجتها، والتي يمكن للدول الأخرى الرجوع إليها عند تحديد الوضع الرئيسي لحقوق الانسان في الدولة قيد الاستعراض.
- توفير أساس لأنشطة الترافع والتأييد للتوصيات من قبل الدول قبل بدء الحوار التفاعلي.
- إظهار صورة واضحة وكاملة لحالة حقوق الإنسان في الدولة المعنية.

هناك طرق يمكن من خلالها للجهات لمنظمات المجتمع المدني أن تشارك في جميع مراحل العملية، بداية من إعداد المعلومات لجولات الاستعراض مروراً بالحضور في دورات الاستعراض، ووصولاً إلى المساهمة في متابعة تنفيذ توصيات الاستعراض.¹⁵ (وتعمل منظمة «يوبي ارانفو» على مساعدة المنظمات غير الحكومية في هذا الصدد)¹⁶.

¹⁴ ملخص المجتمع المدني دليل شامل لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل، منشور ل يوبي ارانفو، 2001، جنيف، ص.5.

¹⁵ دليل للمجتمع المدني، برنامج عمل الامم المتحدة لحقوق الانسان، وحدة المجتمع المدني في المفوضية، جنيف،
¹⁶ هي منظمة غير حكومية وغير ربحية مقرها جنيف، وتهدف إلى زيادة الوعي بخصوص الاستعراض الدوري الشامل وتوفير أدوات بناء القدرات لجميع أصحاب المصلحة، مثل الدول الاعضاء في الامم المتحدة والمجتمع المدني ووسائل الاعلام والأكاديميين.

1- اعداد المعلومات الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل:

يتعين على المنظمات غير الحكومية الراغبة في إعداد معلومات موجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل أن تتقيد بالمبادئ التوجيهية ذات الصلة بمعلومات المجتمع المدني من الناحية الشكلية ومن ناحية الموضوع:

o الجوانب الشكلية:

من أهم المسائل التي تعطي لتقارير المجتمع المدني قيمة فعلية هو امتثالها للضوابط الشكلية، المتمثلة فيما يلي:

• التعريف بالمنظمة/ التحالف المُعد للتقرير:

• لا تقبل التقارير مجهولة المصدر، ويجب على الجهة التي ترفع التقرير أن تعرف بنفسها. فالتقارير التي تحظى بالقبول تنشر على الموقع الإلكتروني للآلية. وفي هذا الصدد فإن إعداد معلومات لآلية الاستعراض الدوري الشامل، لا يتطلب حصول الجمعية على الصفة الاستشارية، ويمكن للجمعيات المحلية أو الوطنية أو الدولية غير الحكومية أو النقابات أو جماعات الشعوب الأصلية أو المؤسسات الوطنية أن تتقدم على السواء بتقارير إلى الآلية.

• يخصص غلاف التقرير للتعريف بالأطراف أو الجهة التي صاغت التقرير، من خلال إدراج ما يلي:

▪ الاسم واختصاره

▪ الشعار

▪ الموقع الإلكتروني

▪ العنوان والبريد الإلكتروني... الخ

• إذا كانت الجهة المرسله عبارة عن ائتلاف أو منظمة يجب أن تقدم فقرة مختصرة عن نشأتها وتاريخها وموجز عن الأنشطة الرئيسية التي تقوم بها. ولا تحسب صفحة الغلاف ضمن الكلمات أو الصفحات المحددة، بالإضافة إلى التعريف بكل منظمة عضوفي الائتلاف على حدة بشكلٍ مختصر جداً.

• حجم ونوع الخط ولغات الكتابة:

يتوجب على المنظمة، أو التحالف الذي يعد التقرير، الامتثال التام للموجهات الشكلية التالية:

- حجم الخط 12:
- نوع الخط Times New Roma؛
- المسافة بين السطور 1.5؛
- يكتب بوحدة أو أكثر من اللغات الستة الرسمية في الأمم المتحدة؛
- يكتب على ورق من حجم A4؛
- ضرورة ترقيم الصفحات.

• الحد الأقصى للكلمات والصفحات:

- في حالة تقديم تقرير فردي: لا يمكن أن يتجاوز مضمونه 2815 كلمة، ولا يزيد عن 5 صفحات
- في حالة تقديم تقرير مشترك: لا يمكن أن يتجاوز 5630 كلمة، ولا يزيد عن 10 صفحات.
- ← المعلومات التي تكتب على هامش التقرير لا تحسب ضمن الكلمات، ولا تحسب كذلك ضمن الموجز، شريطة أن تكون معلومات غير مباشرة ولا يجب كتابتها الا عند اللزوم فقط.
- ← لا يتم فحص التقرير الذي يتجاوز الحدود القصوى المحددة.

o الموجهات الموضوعية:

من الناحية الموضوعية يجب أن تجيب المنظمة التي تنوي إعداد معلومات موجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل على عدد من الأسئلة على النحو التالي:

• كيفية اختيار موضوع المعلومات؟

يمكن اختيار الموضوع بوحدة من الطريقتين التاليتين:

- الأولى: يكون موضوع التقرير متصلاً بتوصية واحدة أو أكثر، من التوصيات التي قبلتها الدولة في آخر جولة استعراض لها، لتقديم معلومات حول مدى التقدم المحرز أو الصعوبات والعوائق المتصلة بتنفيذ هذه التوصيات.
- الثانية: اختيار موضوع حدث بعد آخر جولة استعراض للدولة، شريطة أن يكون هذا الموضوع مؤثراً بشكل مباشر على أعمال حقوق الإنسان في الدولة المعنية.

• المشكلة التي تهدف المنظمة إلى معالجتها؟

وفي جميع الأحوال يجب أن تكون المعلومات المقدمة للآلية مرتبطة بمشكلة واقعية تسعى المنظمة، من خلال تقديمها بالتقرير، إلى معالجتها.

• الفترة الزمنية؟

يجب أن يتناول التقرير معلومات عن تطورات أو أحداث أو تدابير أو انتهاكات مشمولة في الفترة اللاحقة لأخر جولة استعراض للدولة المُقدّمة بشأنها المعلومات.

• كيفية رصد المعطيات؟

يقصد بالرصد تجميع المعلومات بشكل منهجي، يهدف إلى تقييم وقياس التقدم المحرز من طرف الدولة، وهو عملية متواصلة تأتي قبل البدء في صياغة التقرير. والتتبع هو تقييم وقياس تنفيذ التوصيات من طرف الدولة، وحثها على الاستمرار في التقدم في هذا الصدد لتحسين ورعاية كافة حقوق الإنسان للجميع والإيفاء بها¹⁷. ويمكن للمنظمة أن تستخدم عدة طرق لجمع المعطيات، منها:

1- رصد التشريعات التي دخلت حيز التنفيذ في الفترة الفاصلة بين جولتي الاستعراض، وتحليل هذه التشريعات ودراسة مدى توافقها مع التوصيات التي قُدمت للدولة في آخر جولة للاستعراض:

2- رصد السياسات والخطط الوطنية والتدابير والإجراءات الإدارية وتحليلها؛

3- رصد الممارسات الواقعية؛

4- استخدام معطيات إحصائية رسمية وطنية أو دولية، تكون ذات صلة بالموضوع

الذي تعمل المنظمة على إعداد معلومات بشأنه؛

5- المسح الميداني والبحث الاجتماعي؛

6- عقد لقاءات تواصلية، أو أية طرق أخرى ترى المنظمة أنها توفر لها إمكانية جمع

المعطيات، شريطة أن تكون آمنة ومشروعة.

• كيفية توثيق المعلومات؟

التوثيق من المسائل الهامة جداً للتأكيد على مصداقية المعلومات، ولا يمكن لمفوضية حقوق الإنسان أن تستخدم المعلومات الواردة من المجتمع المدني إلا بعد التأكد من مصداقيتها، ويمكن التأكيد على صحة المعلومات من خلال إرفاق الوثائق، واستخدام الهوامش للإشارة إلى مصادر المعلومات، وغيرها من الوسائل التي يمكن من خلالها تبيان مصداقية التقرير، ويفضل دائماً أن يكون تجميع المعلومات وتوثيقها من طرف المنظمة¹⁸، وأن يكون التقرير قد أُعدَّ خصيصاً لهدف تقديم معلومات إلى الآلية.

¹⁷ دليل كيفية متابعة توصيات الأمم المتحدة لحقوق الانسان الصفحة 3.

¹⁸ بعض المنظمات تستخدم معلومات منظمات أخرى، وهذا خطأ جسيم، لكونه لا يقدم جديداً للآلية، من ناحية، ومن ناحية ثانية لا يمكن الوثوق بمعلومات لا تتفق المنظمة بشكلٍ مباشر على مصادرها.

• كيفية صياغة تقرير المعلومات؟

عبي التقرير أن يكون قد أعد خصيصاً لجولة الاستعراض الدوري الشامل الخاصة بدولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولا ينظر بأي حالٍ من الأحوال إلى تقارير أخرى مكررة قد تكون أعدت بمناسبة استحقاقاتٍ أخرى، كما لا ينظر لأي تقرير لا يمثل للمبادئ التوجيهية الخاصة بالجوانب الشكلية التي أشرنا إليها آنفاً، ويجب أن تضع الجمعية أو الائتلاف، عند كتابة المعلومات، نصب عينها الملاحظات التالية:

1. أن يكون التقرير واضحاً، ومكتوباً بلغة مفهومة.
2. شرح الاختصارات والعبارات المحلية، التي يُمكن أن تكون غير واضحة للجميع، في هامش التقرير، ويجب ألا يشتمل الهامش على معلومات رئيسية.
3. الابتعاد عن اللغة المسيئة.
4. أن تكون مقدمة التقرير ذات صلة مباشرة بموضوع التقرير وتهدف إلى وضع المتلقي في سياق المعلومات الواردة في التقرير، دون إطالة ودون خروج عن الموضوع.
5. اتساق العناوين الرئيسية مع الموضوعات التي تشملها، واتساق الفقرات الفرعية مع الفقرات الرئيسية، ويفضل ترقيم العناوين الرئيسية والعناوين الفرعية الواردة في التقرير.
6. تنظيم المعلومات وتقديمها بصورة منظمة مثلاً:
 - التدابير التشريعية: تشمل عرضاً لمعلومات متعلقة بأية تعديلاتٍ دستورية أو تعديلات في القوانين.. الخ» ويشمل استعراضها في التقرير ربطها بالتوصيات التي قُدمت للدولة في آخر جولة استعراض، مع تحليل مدى استجابة التطور التشريعي للتوصية المشار إليها، أو ربطها بمشكلة أو تطور طرأ بعد آخر استعراض،
 - السياسات والخطط الوطنية تشمل الخطط والاستراتيجيات التي تضعها الدولة، ويجب أن يكون تناولها في التقرير متصلاً بمدى اتساق هذه الخطط مع التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان، وعلاقتها بالتوصيات التي قُدمت للدولة في آخر استعراض لها، أو علاقتها بمشكلاتٍ طارئة، وأثرها على حقوق الإنسان.
7. التقرير عمل محايد يتعامل مع أرقام ومعطيات واقعية تساعد في وصف حالة أو مشكلة من المشكلات التي تواجه حقوق الإنسان، وعليه، لا يجب أن تتورط المنظمة في خطابٍ هتافي، أو في توجيه إدانات لأي من الأطراف، أو في إصدار أحكام قيمة.
8. الإشارة – متى ما كان ذلك مناسباً – للتوصيات السابقة الصادرة من الآلية، في علاقة بموضوع التقرير الذي تعده الجمعية أو الائتلاف.

9. الابتعاد بشكلٍ تام عن العبارات أو الأوصاف ذات الحمولة السياسية، أو العبارات التي لا تكون متسقة مع ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمعاهدات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، أو العبارات التي تحض على الكراهية والعنصرية والعنف.
10. الابتعاد عن تكرار معلومات المنظمات الأخرى أو تكرار معلومات هيئات وآليات الأمم المتحدة الأخرى.
11. تجنب نسخ نصوص تشريعات أو معاهدات، أو نسخ التوصيات السابقة داخل التقرير، إذ تكفي الإشارة إلى رقم التوصية ودورة تقديمها والدولة التي قدمتها، أو رقم مادة التشريع في هامش الصفحة، والابتعاد عن وضع الصور والخرائط في متن التقرير، مع إمكانية إضافتها للمرفقات.
12. إيلاء المعلومات الأولية التي تحصلت عليها المنظمة، وتحليلها لهذه المعطيات أهمية بالتقرير، والابتعاد عن تناول المعلومات غير الموثقة بدقة.
13. تجنب ذكر الحالات الفردية، أو المعلومات أو الإشارات التي يمكن أن تعرض الأفراد للانتقام.

• كيفية صياغة التوصيات:

يجب أن تكون التوصيات مفهومة ومركزة ومحددة بدقة، وقابلة للتَحَقُّق، وقابلة للقياس، أو ما يطلق عليها **بالتوصيات الـ Smart¹⁹**، كما يتعين أن تكون التوصيات عبارة عن حلول لإشكالياتٍ طرحها التقرير، أي يجب أن ترتبط التوصية بمشكلة مطروحة في التقرير، وتكون ناتجة عنها بشكلٍ مباشر.

S	M	A	R	T
Spécifique	Mesurable	Applicable	Relative	Temporelle
محددة، تتطلب اجراء محدد مرتبط بحق أو انتهاك معين ويجب أن تكون عبارة عن اقتراح مباشر	قابلة للقياس يمكن رصدها وتقييم مدى تنفيذها	يمكن تحقيقها ويقصد هنا قدرة الدولة على تحقيقها، أي إمكانياتها المادية وليس السياسية	مرتبطة بالحالة داخل البلد ومرتبطة بحالة تحسن حقوق الإنسان	يمكن أن تنفذ في إطار زمني محدد

¹⁹ https://www.upr-info.org/sites/default/files/general-document/pdf/upr_info_cso_compendium_ar.pdf

• التحالفات قيمة مضافة؟:

تقارير التحالفات لها قيمة مضافة، لكونها تعزز مصداقية التقرير، من ناحية أولى، ومن ناحية ثانية فإن تضافر جهود عدد من المنظمات يؤدي إلى تجويد رصد وتوثيق المعلومات ويسهم في تجميع معطيات أكثر حول موضوع أو موضوعات التقرير، وقد درجت مفوضية حقوق الإنسان على إيلاء تقارير التحالفات أهمية أكبر، من خلال إدراج معلوماتها في وثيقة تجميع أصحاب المصلحة الآخرين.

وتسهم التحالفات في تحليل أعمق للتوصيات الواردة في آخر استعراض للدولة، استناداً إلى مجال اهتمام كل منظمة من المنظمات المنخرطة في التحالف.

• كيفية إرسال التقرير والأجال المحددة لذلك:

• يكون التقرير كتابيا ومحفوظا في مستند وورد (Word):
• يمكن إرفاق التقرير بوثائق إضافية، على ألا تتجاوز المرفقات 10 ملحقات كحد أقصى؛

• عادة ما يكون آخر أجل لاستلام التقارير بين 6-8 أشهر قبل بدء عملية الاستعراض؛
• يتم الإعلان عن المواعيد النهائية لتقديم المساهمات قبل ستة أشهر - على الأقل - من الاستعراض المرتقب للدولة على الموقع التالي: <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx>
• لا ينظر للإفادات التي تقدم بعد الساعة 11:59 صباحاً من اليوم المحدد كآخر أجل لاستلام التقارير.

• مراحل إرسال التقرير؟

• قبل تحميل التقرير يجب أن يقوم مرسل الطلب، بعملية تسجيل تتم عبر الإنترنت على الموقع الآتي: <https://uprdoc.ohchr.org>. وبعد فتح الملف الشخصي، يمكن بعدها إرسال التقرير وسيجيب مجيب آلي لتأكيد التوصل بالملف؛
• يتكون الملف من: رسالة، غلاف، تقرير رئيسي، وترجمات بلغات الأمم المتحدة... الخ، على أن لا تتعدى الوثائق التي يتكون منها الملف 10 مرفقات. ويرسل التقرير إلى العنوان التالي: uprsubmissions@ohchr.org

• لا يمكن إضافة وثائق أخرى بعد قبول الملف على الموقع الإلكتروني؛
• لا ينصح بإرسال المساهمات عبر البريد أو الفاكس. إلا في حالة تعذر إرساله عبر الانترنت، إذ يمكن إرسال التقارير عبر الفاكس على الرقم التالي: +41 917 917 11، وسيتم تأكيد التوصل به عن طريق البريد الإلكتروني؛

²⁰ القرار 21/16 (12 نيسان / أبريل 2011)

• إذا ما واجهت مقدم الطلب مشاكل تقنية في استخدام الموقع الإلكتروني يمكنه الاتصال بمكتب المساعدة UPR.

2- التحضير لجلسة الاستعراض الدوري الشامل:

أ - تنظيم جلسات تحضيرية قطرية:

الجلسات التحضيرية القطرية هي اجتماعات تفاعلية بين منظمات المجتمع المدني الوطنية والسفارات المعتمدة في الدولة قيد الاستعراض، وتضمن إجراء مشاورات واسعة النطاق بين أصحاب المصلحة الوطنيين في مجال الاستعراض الدوري الشامل وتعزيز الروابط بين منظمات المجتمع المدني الوطنية والسفارات قبل الاستعراض في جنيف، حيث تقوم بعض السفارات بتوفير الدعم السياسي والتمويل لأنشطة منظمات المجتمع المدني.

ب - كسب التأييد قبل جلسة الاستعراض:

- قبل إجراء الاستعراض الدوري الشامل في جنيف، تعمل منظمات المجتمع المدني على التأثير على الدول الموصية التي لها مصلحة في دولة أوقضية معينة في الاستعراض القادم، ومن المهم أن تشارك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في التواصل الفعال مع هذه الدول بهدف كسب تأييدها، حيث يمكن أن يؤدي ذلك إلى إدراج قضاياها ذات الأولوية في الاسئلة والتوصيات المقدمة في الاستعراض الدوري الشامل²¹.
- يجب على منظمات المجتمع المدني المشاركة في الضغط من خلال السفارات قبل 3 إلى 4 أشهر من تاريخ الاستعراض، حيث يتم ارسال المعلومات إلى البعثة في جنيف قبل أن تضع الدولة توصياتها.
- يمكن أن يحدث التواصل مع الدول الموصية في جنيف قبل شهر من تاريخ بدء الاستعراض، لتسهيل كسب التأييد للمجتمع المدني.

3- المشاركة في جلسة الاستعراض الدوري الشامل:

- يجوز لمنظمات المجتمع المدني ذات الصلة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتمادها حضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بصفة مراقب. حيث تتابع الجمعيات ذات الصلة الاستشارية أشغال الجلسة من دون أن تمتلك الحق في أخذ الكلمة؛

²¹ ملخص المجتمع المدني دليل شامل لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل، مرجع سابق، ص.25.

• ينبغي على الجمعية ذات الصلة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي ترغب في حضور إحدى دورات الفريق العامل أن تبعث برسالة لطلب الاعتماد من الامانة، حيث يجب إرسال الرسالة قبل حلول الدورة المقررة ببعض الوقت، قبل أسبوعين على الأقل، في حال وجدت حاجة للحصول على تأشيرات سفر إلى سويسرا.²² وعلى الرسالة أن تتضمن العناصر التالية:

أن تقدم على الورق الذي يحمل الشعار الرسمي للجمعية؛
أن تنص على اسم ومدة الدورة التي ترغب الجمعية في حضورها؛
أن توضح أسم الشخص أو أسماء الأشخاص الذين سيمثلون الجمعية في الدورة.
أن تذكر أسماء الحائزين على شارة بطاقة هوية صالحة صادرة عن قسم الامن والسلامة التابع لمكتب الامم المتحدة في جنيف. مع الإشارة إلى أن الأشخاص يحملون شارة سنوية؛

أن يوقع الرسالة رئيس الجمعية أو رئيسها التنفيذي أو ممثلها الرئيسي لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف؛

يرسل طلب الاعتماد إلى البريد الالكتروني للأمانة: upraccréditation@ohchr.org

• لا يحق لمنظمات المجتمع المدني التدخل للرد على تعقيب الدولة خلال جلسة الاستعراض؛

• تتابع منظمات المجتمع المدني اشغال الجلسة من المكان المخصص لها في قاعة المجلس (الطابق العلوي)، ولا يمكنها المشاركة من داخل القاعة الرئيسية.

4- المشاركة في جلسة اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل

• يجوز لمنظمات المجتمع المدني ذات الصلة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتمادها أن تحضر الدورات العادية لمجلس حقوق الانسان التي تجرى فيها دراسة واعتماد وثائق نتائج الاستعراض الدوري الشامل؛²³

• تتاح لمنظمات المجتمع المدني ذات الصلة الاستشارية فرصة الادلاء بتعليقات عامة موجزة قبل اعتماد وثائق النتائج في مجلس حقوق الإنسان وتبدلي بمدخلات شفوية شرط أن تكون مسجلة على لائحة المتحدثين،

²² دليل عملي للمجتمع المدني الاستعراض الدوري الشامل، الامم المتحدة، مكتب المفوض السامي، مرجع سابق، ص.5.

²³ دليل للمجتمع المدني، برنامج عمل الامم المتحدة لحقوق الانسان، وحدة المجتمع المدني في المفوضية، مرجع سابق.

- تستطيع منظمات المجتمع المدني بأن تدلوا بمدخلات شفوية لمدة 20 دقيقة، وعادة ما يتم إعطاء الكلمة ل 10 منظمات من المجتمع المدني، ولكن إن لم يتم استخدام 20 دقيقة بشكل كامل، يمكن منح منظمات المجتمع المدني الاضافية فرصة للتحدث، وهذه المرحلة هي الوحيدة من مراحل عملية الاستعراض الدوري الشامل التي يُسمح فيها للمجتمع المدني بتقديم مدخلات؛
- لا يحق لمنظمات المجتمع المدني تجاوز الوقت المحدد للتدخل، وكل منظمة تجاوزت الوقت القانوني يتم توقيفها عن الاستمرار في التدخل.
- يمكن لمنظمات المجتمع المدني ارسال مدخلاتها بالفيديو، وقد تم طرح هذا الخيار الجديد في سنة 2012 لتعزيز مشاركة المجتمع المدني. وعند اختيار المدخلات يتم اعطاء الاولوية للمنظمات المشاركة في العملية الوطنية أو تلك التي قدمت معلومات أضيفت بتقرير تجميع معلومات أصحاب المصلحة.

- يقتصر خيار مداخلة الفيديو على الجمعيات التي تتمتع بالصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي ليس لها ممثل أو مكتب بجنيف.
- تخضع المدخلات المصورة لنفس المدة الزمنية المحددة، كما ينبغي أن تمتثل بشكل تام لمعايير المدخلات الشفوية التي يتم القاءها حضوريا.
- يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار الحد الاقصى لمدة المداخلة، والذي لا يتجاوز دقيقتين
- يجب ان يكون الفيديو مصورا بلقطة واحدة، وأن يقوم شخص واحد فقط بالإدلاء بالمداخلة، وان تكون الخلفية محايدة. وتركيز الكاميرا على وجه الشخص، لا يسمح بظهور أي رموز أو أعلام أو لافتات.

III. تقنيات ترافع المجتمع المدني في إطار الاستعراض الدوري الشامل:

1. قبل الاستعراض الدوري الشامل

كيف يمكن لمنظمات المجتمع المدني التواصل مع الفاعلين الرسميين؟

يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تتواصل مع الدول المشاركة في الاستعراض لإثارة انتباهها إلى قضايا محددة، فبالنظر إلى العدد الكبير من التقارير المقدمة من المجتمع المدني، لا يتم إدراج جميع القضايا المثارة في هذه التقارير في الملخص الذي تعده المفوضية. لكي تتم إثارة القضية التي تدافع عنها، يمكن لمنظمات المجتمع المدني القيام بمجموعة من اللقاءات من أجل الضغط على ممثلي الدول المشاركة في الاستعراض:

- تنظيم لقاءات مع السفارات في الدولة، لتقديم توصيات المنظمة: فبعد الانتهاء من صياغة التقرير الذي أعدته الجمعية أو الائتلاف، يمكن لمنظمات المجتمع المدني ان تطلب عقد اجتماعات ولقاءات مع ممثلي الدول المشاركة في الاستعراض، على النحو الذي أشرنا إليه آنفاً؛
- تنظيم لقاء لتقديم التقرير الذي أنجزته الجمعية أو الائتلاف، ودعوة الإعلاميين والمؤسسات الرسمية والبعثات الدبلوماسية من أجل تسليط الضوء على أهم القضايا والتوصيات التي تطرق إليها التقرير؛
- تنظيم لقاءات مع ممثلي الدول المشاركة في الاستعراض في جنيف؛
- قبل أيام من موعد الاستعراض، يمكن لمنظمات المجتمع المدني المتواجدة بجنيف تقديم طلب لقاء بالممثلين الدائمين للدول المشاركة في الاستعراض بمجلس حقوق الانسان، من أجل اقناعهم بإثارة القضايا والتوصيات التي جاءت في تقرير المنظمة أو الائتلاف.

كيف يجهز للقاءات مع الفاعلين الرسميين؟

- استهداف للدول التي تساند القضايا التي تدافع عنها؛
- تقديم توصية واحدة او توصيتين مركزتين خلال اللقاء الترافعي مع ممثلي الدول؛
- ترجمة التقرير والتوصية للغة الرسمية للدولة المستهدفة من اللقاء الترافعي، وفي حالة تعذرت الترجمة للغة الرسمية، يتم تقديم نسخة من التقرير والتوصيات بالإنجليزية؛
- استهداف دول من الشمال ومن الجنوب لتجنب الانتقائية وعدم الوقوع في فخ تسييس القضايا التي تدافع عنها؛
- اختيار أعضاء من المنظمة او الائتلاف يتميزون باللباقة ويتكلمون عدة لغات للقيام باللقاءات الترافعية؛
- مراسلة البعثات الدبلوماسية الدائمة من أجل تحديد موعد قبل مغادرة بلدك نحو جنيف.

كيف يمكن لمنظمات المجتمع المدني تعبئة الاعلام؟

بعد الانتهاء من الإعداد للتقرير، يمكن لمنظمات المجتمع المدني القيام بمجموعة من الأنشطة الإعلامية من أجل تسليط الضوء على القضايا والتوصيات التي جاء بها التقرير ومن أجل فتح نقاش عمومي حول قضايا حقوق الانسان التي ستتم مناقشتها خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل:

- تنظيم ندوة صحفية: يمكن للمنظمة او الائتلاف تنظيم ندوة صحفية للإعلان عن أهم الخلاصات التي جاء بها التقرير، لتقديم حصيلة تنفيذ توصيات الاستعراض السابق، وكذا عرض أهم قضايا حقوق الانسان التي تطرق لها التقرير، والتوصيات التي قدمتها منظمات المجتمع المدني. وهكذا يمكن إشراك وسائل الاعلام الوطنية والدولية في تسليط الضوء على وضعية حقوق الانسان وفي تعبئة المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية والمنظمات الدولية الغير حكومية للانخراط في حملة ترافعية للضغط على الحكومة من أجل قبول أكبر عدد ممكن من التوصيات؛
- انتاج كبسولات مصورة من أجل توعية الرأي العام حول وضعية تنفيذ التوصيات التي تعهدت الدولة المستعرضة بتنفيذها؛
- عقد لقاء تكويني مع الإعلاميين لتأهيلهم وتعزيز قدراتهم لتغطية جلسة الاستعراض الدوري الشامل.

هل يمكن لمنظمات المجتمع المدني تنظيم جلسة pré-session أو المشاركة فيها؟

يمكن لمنظمات المجتمع المدني المشاركة و/أو تنظيم مجموعة من الأنشطة في الأسابيع التي تسبق جلسة الاستعراض الدولي الشامل في جنيف:

الجلسات القبلية:

لتسهيل الضغط على المنظمات غير الحكومية، تنظم مؤسسة UPR INFO «جلسات ما قبل الدورات» في جنيف بين المنظمات غير الحكومية والدول، قبل شهرين من موعد الاستعراض، حيث تجتمع منظمات المجتمع المدني والبعثات الدبلوماسية الدائمة في جنيف والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لمناقشة وضعية حقوق الإنسان ومتابعة تنفيذ التوصيات في الدول المقبلة على المراجعة أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل.

تعتبر الجلسات القبلية فرصة مهمة للبعثات الدبلوماسية الدائمة للاطلاع على حالة تنفيذ التوصيات المقدمة خلال المراجعة السابقة، ومن جهة أخرى فهي فرصة مهمة للمجتمع المدني لتقديم قراءته ومدى ولاء الدولة بالتزاماتها ولتقديم توصياته أمام عدة بعثات دبلوماسية في جلسة واحدة بغية اقناعهم بطرح تلك التوصيات خلال جلسة الاستعراض. خلال الجلسات التحضيرية، تعطى لمنظمات المجتمع المدني من 5 الى 10 دقائق للتحدث، ويجب التركيز خلالها على القضايا المهمة.

اللقاءات الجانبية side-events

يمكن لمنظمات المجتمع المدني تنظيم نشاطات جانبية داخل مقر مجلس حقوق الانسان بجنيف، بغرض تسليط الضوء على الخلاصات التي أوردتها في تقاريرها وكذلك لإثارة أهم قضايا حقوق الانسان التي تريد التركيز عليها خلال جلسة الاستعراض. يستحسن دعوة ممثلي الوفد الحكومي والمؤسسات الوطنية للدولة المستعرضة، من أجل القيام بحوار تفاعلي قبلي، وكذا دعوة ممثلي الوفود الدائمة بجنيف، ودعوة أصحاب الولايات في نظام الإجراءات الخاصة، وأعضاء اللجان التعاقدية والمنظمات الدولية غير الحكومية، وممثلي وكالات الأمم المتحدة.

معلومات مفيدة:

- لا توفر الأمم المتحدة ترجمة فورية للقاءات التي تنظمها منظمات المجتمع المدني، وعلى المنظمات أن تتكلف بالترجمة للوفود الحاضرة:
- يتم حجز القاعات بمقر الأمم المتحدة قبل أسبوعين على الأقل من بدأ الدورة على الرابط التالي: [/https://reg.unog.ch/event/](https://reg.unog.ch/event/)
- لدخول مقر الأمم المتحدة بجنيف، يجب الحصول على بطاقات اعتماد، واستيفاء الشروط التالية:
- أن تكون المنظمة ذات صفة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- ان ترسل طلب اعتماد لمجلس حقوق الانسان قبل أسبوعين على الأقل من بداية الدورة؛
- ان يتم تحديد الأشخاص الذين سيمثلون المنظمة (أسماءؤهم، صفتهم).

2. بعد جلسة الاستعراض الدوري الشامل

هل يمكن لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في جلسة اعتماد التقرير؟

أثناء جلسة اعتماد التقرير من طرف مجلس حقوق الإنسان، يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تأخذ الكلمة لمدة للتعليق على محتوى التقرير النهائي. ويجب على منظمات المجتمع المدني ان تكون واعية ان الكلمة التي ستلقها أمام مجلس حقوق الانسان لن تغير في مسارات اعتماد التقرير ولا في محتواه، بل فقط كتمهيد لمرحلة ما بعد اعتماد التقرير ومتابعة تنفيذ التوصيات. كما تمت الإشارة الى ذلك سابقا، فالمنظمات الحاصلة على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، هي التي يُمكنها المشاركة في أعمال جلسة اعتماد نتائج الاستعراض.

خلال القاء الكلمة امام مجلس حقوق الإنسان بحب:

- إبقاء التدخل مرتبطاً بالقضايا الواردة في التقرير النهائي؛
- لفت الانتباه الى التوصيات التي رفضتها الدولة؛
- مطالبة الحكومة بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وإشراك المجتمع المدني في هذه العملية؛
- شكر الدول التي طرحت التوصيات التي اقترحتها منظمات المجتمع المدني.

ملاحظات مهمة:

- لا يتحمل مجلس حقوق الانسان اية تكاليف مرتبطة بسفر منظمات المجتمع المدني لجنيف لحضور الأنشطة القبلية او لحضور جلسة الاعتماد؛
- لا يتحمل مجلس حقوق الانسان مسؤولية استصدار تأشيرات للوفود المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل؛
- على منظمات المجتمع المدني الراغبة في حضور جلسات الاستعراض الدوري الشامل ان تقوم بتوفير الموارد المالية واللوجستية بنفسها؛
- منظمات المجتمع المدني التي لا تتوفر على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، يمكنها أن تطلب شراكة مع احدى المنظمات الحاصلة على هذه الصفة لتسهيل لها دخول مقر الأمم المتحدة بجنيف.

3. بعد اعتماد التقرير النهائي للاستعراض الدوري الشامل

بعد اعتماد التقرير النهائي للاستعراض الدوري الشامل من طرف مجلس حقوق الانسان، تجد منظمات المجتمع المدني نفسها أمام تحدي متابعة تنفيذ التوصيات التي التزمت الدولة بتطبيقها أمام مجلس حقوق الانسان، حيثُ يحق للمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تطلب أخذ آرائها بعين الاعتبار في عملية التنفيذ.

1 - الحوار مع الحكومة:

مباشرة بعد اعتماد التقرير النهائي، يمكن لمنظمات المجتمع المدني بدء الحوار مع الحكومة فيما يتعلق بتوصيات الاستعراض الدوري الشامل التي تم قبولها، لجمع المعلومات الكافية حول:

- كيف تخطط الحكومة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛
- أي قطاع حكومي/وزاري سيكون مسؤولاً عن تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛

• هل ستقوم الحكومة بوضع خطة عمل لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل. يجب أن يكون الحوار الذي تفتحه منظمات المجتمع المدني مع الحكومة منتظماً وليس موسمياً، من أجل تسهيل مهمة مراقبة التقدم المحرز في التوصيات.

معلومة مهمة:

من الاستراتيجيات الناجحة للضغط على الحكومة وضمان التنفيذ الفعال هي التعامل مع مختلف قطاعات الحكومة، رغم أنه قد تكون هناك وزارة واحدة مسؤولة عن تنسيق العمل المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل، إلا أن العديد من الوزارات يمكن أن تكون مسؤولة عن التنفيذ، كما أن فتح الحوار مع جميع الوزارات المعنية يساعد على الضغط عليها من أجل تنفيذ التوصيات المتعلقة بكل قطاع على حدة.

ب - اشراك البرلمان:

- على اعتبار ان البرلمان يشكل السلطة التشريعية، فهو الأمثل نظريا للدفاع عن تنزيل توصيات الاستعراض الدوري الشامل.
- وخلال الدورات السابقة، سجل ضعف اهتمام البرلمانات بعملية الاستعراض الدوري الشامل، الأمر الذي يوجب على منظمات المجتمع المدني استهداف البرلمان لإشراكه في مرحلة تنفيذ التوصيات ومتابعتها عبر مجموعة من المراحل:
- تعزيز قدرات البرلمانيين حول آلية الاستعراض الدوري الشامل من أجل إثارة انتباههم لهذه الآلية المهمة؛
- تنظيم لقاءات مع مختلف الفرق البرلمانية (أغلبية ومعارضة) من أجل تسليط الضوء على التوصيات التي تهم المنظمة وحثهم على إدراجها ضمن أولوياتهم التشريعية؛
- تنظيم لقاءات دورية مع الفرق البرلمانية من أجل حثهم على مساءلة الحكومة حول تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل؛
- اشراك البرلمانيين في حملات الترافع من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

ت - استهداف الاعلام:

- يمكن لمنظمات المجتمع المدني إشراك وسائل الإعلام في تتبع تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل عبر:
- تعزيز قدرات الصحفيين في مجال حقوق الانسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل لضمان التغطية الدقيقة للعملية؛
- تنظيم لقاءات مع الصحفيين لتزويدهم بالمستجدات ولتشجيعهم على القيام بتغطية مستمرة بخصوص تنفيذ التوصيات؛
- تشجيع إنشاء شبكة وطنية للصحفيين المهتمين بحقوق الانسان لضمان استمرار حضور حماية حقوق الانسان في الاعلام؛

- تشجيع الصحفيين على متابعة تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل ونقلها من خلال النشرات الصحفية والبرامج الإذاعية والحوارات التلفزيونية؛
- يمكن لمنظمات المجتمع المدني نشر جميع المستجدات المتعلقة بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل عبر صفحاتها على شبكات التواصل الاجتماعي؛

معلومة مهمة:

- يمكن لمنظمات المجتمع المدني الانتظام في ائتلافات من أجل تنظيم أيام دراسية، وندوات حول خطط الحكومة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، وينصح بدعوة جميع الأطراف للمشاركة في هذه اللقاءات (قطاعات حكومية، مؤسسات وطنية، منظمات دولية...)
- يجب على منظمات المجتمع المدني الاستعداد للمشاركة في الاستعراض النصف الدوري، الذي يعد فرصة مهمة لتقييم تنفيذ التوصيات بعد سنتين من آخر جولة استعراض.

IV. معلومات مفيدة

1. وثائق وقرارات تهم الاستعراض الدوري الشامل.

- البيان 1/8 الصادر عن رئيس مجلس حقوق الإنسان في 9 أبريل 2008، الطرق والممارسات المتعلقة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، 8 / 1 / PRST.؛
- 2/9 بيان رئيس مجلس حقوق الإنسان في 24 سبتمبر 2008، بيان من الرئيس بشأن متابعة بيان الرئيس 1/8. 9/2. PRST ؛
- قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16 المؤرخ 25 مارس 2011، استعراض أنشطة مجلس حقوق الإنسان وعمله، . 21 / 16 / RES / HRC / A ؛
- قرار مجلس حقوق الإنسان 119/17 المؤرخ 17 يونيو 2011، ومتابعة قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16 بشأن الاستعراض الدوري الشامل، 119 / 17 / DEC / HRC / A. ؛
- البيان رقم 1/20 لرئيس مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 6 يوليو 2012، تقارير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، 20/1 PRST ؛
- قرار مجلس حقوق الإنسان: OM/7/101 عدم تعاون دولة موضوع الاستعراض مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، 29 يناير 2013؛
- رسالة من رئيس مجلس حقوق الإنسان بشأن قواعد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، 18 سبتمبر 2013؛
- إطلاق الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، قرار مجلس حقوق الإنسان المؤرخ 23 مارس 2016، . 31 / 116 / DEC / HRC / A.

2. روابط تهم الاستعراض الدوري الشامل

العنوان	الجهة
www.ohchr.org	موقع المفوضية الشبكي
http://www.upr-info.org/followup	أدوات المتابعة لموقع UPR-Info
http://www.francophonie.org	دليل عملي حول الاستعراض الدوري الشامل لسنة 2013
civilsociety@ohchr.org	قسم المجتمع المدني التابع للمفوضية
UPRsubmissions@ohchr.org	إرسال معلومات الاستعراض الدوري الشامل
http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/UPRMain.aspx	صفحة الاستعراض الدوري الشامل

3. مراجع:

- The Civil Society Compendium A comprehensive guide for Civil Society Organisations engaging in the UniversalPeriodicReview – UPR INFO
- https://www.upr-info.org/sites/default/files/general-document/pdf/2014_beyond_promises.p

الفهرس

4.....	تقديم عام
6.....	السياق العام لنظام حماية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة:
8.....	I. الية الاستعراض الدوري الشامل
8.....	1 - تعريف الآلية وسياق نشأتها
8.....	2 - المعايير المرجعة التي تستند إليها آلية الاستعراض الدوري الشامل
10.....	3 - الهدف من عملية الاستعراض الدوري الشامل:
10.....	4 - طريقة عمل الآلية
12.....	5- دورات الاستعراض الدوري الشامل
13.....	6 - الوثائق التي تُشكل أساس الاستعراض
13.....	7 - نتائج الاستعراض الدوري الشامل
15.....	8 - تعاريف ومصطلحات خاصة بالاستعراض الدوري الشامل
20.....	II. إسهام المجتمع المدني في آلية الاستعراض الدوري الشامل
21.....	1. اعداد للمعلومات الموجهة لآلية الاستعراض الدوري الشامل
27.....	2. التحضير لجلسة الاستعراض الدوري الشامل
27.....	3. المشاركة في جلسة الاستعراض الدوري الشامل
28.....	4. المشاركة في جلسة اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل
30.....	III. تقنيات ترافع المجتمع المدني في إطار الاستعراض الدوري الشامل
30.....	1. قبل الاستعراض الدوري الشامل
33.....	2. بعد جلسة الاستعراض الدوري الشامل
35.....	3. بعد اعتماد التقرير النهائي للاستعراض الدوري الشامل
38.....	IV. معلومات مفيدة
38.....	1. وثائق وقرارات تهم الاستعراض الدوري الشامل
39.....	2. روابط تهم الاستعراض الدوري الشامل
39.....	3. مراجع

مؤسسة فريدريش ابرت المغرب

العنوان البريدي: زنقة حمزة، رقم 09 أكدال- الرباط

الموقع الالكتروني: www.fes.org.ma

الهاتف: 0537.67.50.57

الفاكس: 0537.67.50.55